

## تعريف الخدمة المقدمة

الخدمة: شهادة المنشأ "إعادة التصدير".

### تعريف الخدمة:

تقدم هذه الخدمة للمصدرين الذين يرغبون بإعادة تصدير بضائع أو معدات منشؤها غير فلسطيني.

### الجهة المستفيدة:

أي مصدر بحيث يكون مسجل ومشارك لدى غرفة تجارة وصناعة نابلس.

### متطلبات الحصول على الخدمة:

1. أن يكون طالب الخدمة مشتركاً لدى الغرفة.
2. أن يكون طالب الخدمة مسدداً لجميع رسوم الاشتراك المستحقة عليه.
3. موافقة وزارة الاقتصاد الوطني.
4. إحضار كتاب من الوزارة المعنية تبين مواصفات ما يراد تصديره ومنشؤه.
5. تعطى كل سيارة شهادة منشأ واحدة.

رسوم الخدمة: 0.001 من قيمة الفاتورة بحيث يكون الحد الأدنى من الرسوم 5 دنانير والحد الأعلى 25 دينار.

### المسؤوليات:

1. توجه إلى مسؤول قسم الخدمات والعلاقات العامة لتعبئة طلب الخدمة.
2. مسؤول قسم الخدمات والعلاقات العامة يقوم بتحويل الطلب إلى الموظف المعنى بشهادات المنشأ.
3. تابع الطلب مع الموظف المعنى بشهادات المنشأ.